رسالة مؤرخة في ٥ تموز/يوليه ١٩٨٨ وموجهة إلى رئيس مجلس الامن من نائب الممثل الدائم لجمهورية ايران الإسلامية لدى الأمم المتحدة

مقررات

في الجلسة ٢٨١٨ ، المعقودة في ١٤ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، قرر المجلس دعوة ممثلي ايران (جمهورية - الاسلامية) وباكستان والجماهيرية العربية الليبية والجمهورية العربية السورية والهند إلى الاشتراك ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون "رسالة مؤرخة في ٥ تموز/يوليه ١٩٨٨ موجهة إلى رئيس مجلس الامن من نائب الممثل الدائم لجمهورية ايران الإسلامية لدى الامم المتحدة (S/19981)"[(٦٨)] .

في الجلسة ٢٨١٩ ، المعقودة في ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، قرر المجلس دعوة ممثلي الإمارات العربية المتحدة وغابون وكوبا إلى الاشتراك ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، في مناقشة المسألة .

وفي الجلسة ٢٨٢٠ ، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، قرر المجلس دعوة ممثلي رومانيا ونيكاراغوا إلى الاشتراك ، دون أن يكون لهما حق التصويت ، في مناقشة المسألة .

---

(٦٨) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، السنة الثالثة والاربعون ، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٨ .

وفي الجلسة ٢٨٢١ ، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، ناقش المجلس البند واختتم نظره فيه .

القرار ٦١٦ (١٩٨٨)
المؤرخ في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٨

إن مجلس الامن ،

وقد نظر في الرسالة المؤرخة في ٥ تموز/يوليه ١٩٨٨ الموجهة إلى رئيس مجلس الامن من نائب الممثل الدائم لجمهورية ايران الاسلامية[(٦٩)] ،

وقد استمع إلى البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية ايران الاسلامية ، وزير الخارجية علي أكبر ولاياتي[(٧٠)] ، والبيان الذي أدلى به ممثل الولايات المتحدة الامريكية ، نائب الرئيس ، جورج بوش[(٧٠)] ،

وإذ يشعر ببالغ الألم إزاء تدمير طائرة مدنية تابعة للخطوط الجوية الايرانية - الرحلة الدولية المنتظمة

---

(٦٩) المرجع نفسه ، الوثيقة S/19981 .

(٧٠) المرجع نفسه ، السنة الثالثة والاربعون ، الجلسة ٢٨١٨ .

٦٥٥ - في أثناء تحليقها فوق مضيق هرمز بقذيفة أطلقت من السفينة الحربية "يو إس إس فنسينس" التابعة للولايات المتحدة ،

وإذ يؤكد الحاجة إلى تفسير كامل لوقائع الحادث يستند إلى تحقيق محايد ،

وإذ يشعر بانزعاج شديد إزاء تزايد تفاقم التوتر في منطقة الخليج ،

١ - يعرب عن بالغ ألمه إزاء اسقاط طائرة مدنية ايرانية بقذيفة أطلقت من سفينة حربية تابعة للولايات المتحدة ، ويعرب عن أسفه الشديد إزاء الخسارة المفجعة لأرواح بشرية بريئة ؛

٢ - يعرب عن خالص عزائه لأسر ضحايا الحادث المأساوي ولشعوب وحكومات أوطانهم ؛

٣ - يرحب بالقرار الذي اتخذته منظمة الطيران المدني الدولي ، استجابة لطلب جمهورية ايران الاسلامية ، "بإجراء تحقيق فوري لتقصي الحقائق بغية تحديد جميع الحقائق ذات الصلة بالموضوع والجوانب التقنية لتسلسل الاحداث المتعلقة برحلة الطائرة وبتدميرها" ، ويرحب بإعلان كل من الولايات المتحدة الامريكية وجمهورية ايران الإسلامية عن عزمهما على التعاون مع التحقيق الذي ستجريه منظمة الطيران المدني الدولي ؛

٤ - يحث جميع أطراف الاتفاقية المتعلقة بالطيران المدني ، الموقعة في شيكاغو عام ١٩٤٤[٧١] على أن تراعي في جميع الظروف إلى أقصى حد القواعد والممارسات الدولية المتعلقة بسلامة الطيران المدني ، خصوصا ما ورد منها في ملاحق هذه الاتفاقية ، حتى يمكن منع تكرار وقوع مثل هذه الحوادث ؛

٥ - يؤكد الحاجة إلى التنفيذ الكامل والسريع لقراره ٥٩٨ (١٩٨٧) المؤرخ في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٧ ، بوصفه الأساس الوحيد لتحقيق تسوية شاملة وعادلة ومشرفة ودائمة للنزاع بين جمهورية ايران الاسلامية والعراق ، ويؤكد من جديد تأييده للجهود التي يبذلها الامين العام لتنفيذ هذا القرار ، ويلتزم بالعمل معه في وضع خطته التنفيذية .

اعتمد بالاجماع في الجلسة ٢٨٢١ .

---

(٧١) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ١٥ ، العدد ١٠٢ .

الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية[72]

مقرر

في الجلسة ٢٨٣٦ ، المعقودة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، ناقش المجلس البند المعنون "الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية" .

القرار ٦٢١ (١٩٨٨)
المؤرخ في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨

إن مجلس الأمن ،

وقد استمع إلى تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن مساعيه الحميدة[73] التي اضطلع بها بالاشتراك مع الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٠/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، من أجل تسوية مسألة الصحراء الغربية ،

وقد أحاط علما بالموافقة المبدئية للمملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب ، في ٣٠ آب/اغسطس ١٩٨٨ ، على المقترحات المشتركة للأمين العام للأمم المتحدة والرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ،

وحرصا منه على تأييد هذه الجهود بغية إجراء استفتاء لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية ، تنظمه وتراقبه الامم المتحدة بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية ،

١ - يقرر أن يأذن للأمين العام بتسمية ممثل خاص للصحراء الغربية ؛

٢ - يطلب إلى الامين العام أن يقدم إليه في أقرب وقت ممكن تقريرا عن اجراء استفتاء بشأن تقرير مصير شعب الصحراء الغربية ، وعن الوسائل الواجب إعمالها بغية كفالة تنظيمه ومراقبته بواسطة الامم المتحدة بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية .

اعتمد بالاجماع في الجلسة ٢٨٣٦ .

---

(٧٢) اعتمد المجلس أيضا قرارات أو مقررات بشأن هذه المسألة في عام ١٩٧٥ .

(٧٣) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثالثة والاربعون ، الجلسة ٢٨٣٦ .